الأمم المتحدة

A/HRC/23/58

الجمعية العامة

Distr.: General
18 July 2013
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والعشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية*,**

موجز

بلغ النزاع في الجمهورية العربية السورية مستويات جديدة من الوحشية. فتوثق لجنة التحقيق في هذا التقرير، لأول مرة، فرض الحصار المنهجي، واستخدام العوامل الكيميائية، وحالات التشريد القسري. وتتواصل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بوتيرة سريعة. وتبقى الإحالة إلى القضاء مسألة فائقة الأهمية في هذا الصدد.

ويغطي هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٢٢، الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٣. وتستند نتائجه إلى ٤٣٠ مقابلة وإلى ما جُمع من أدلة أخرى.

وارتكبت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة أفعال القتل والتعذيب والاغتصاب والتشريد القسري والاختفاء القسري وأفعالاً لا إنسانية أخرى. وارتُكب كثير من هذه الجرائم في إطار هجمات واسعة النطاق أو منهجية ضد السكان المدنيين، ويشكل جرائم ضد الإنسانية. وارتُكبت أيضاً جرائم حرب وانتهاكات جسيمة للقانون

* يُعمَّم مرفقا هذا التقرير كما وردا وباللغة التي قُدِّما بها فقط.

** أُعدّ هذا التقرير عملاً بطلب مخصص قدمه مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والعشرين، ولذلك قُدِّم بعد انتهاء الأجل المحدد للوثائق العادية.

(A) GE.13-15618 190214 280214

1315618

الرجاء إعادة الاستعمال

الدولي لحقوق الإنسان – بما في ذلك الإعدام بإجراءات موجزة، والاعتقال والاحتجاز التعسفيان، والهجمات غير المشروعة، والاعتداء على الأعيان المحمية، والنهب وتدمير الممتلكات. وتزداد مأساة ٤,٢٥ ملايين مشرد داخلي في الجمهورية العربية السورية من جراء الأحداث الأخيرة حيث استُهدف هؤلاء الأشخاص وشُرِّدوا قسراً.

وارتكبت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة أيضاً جرائم حرب شملت القتل وإصدار الأحكام وتنفيذها دون مراعاة الأصول القانونية، والتعذيب وأخذ الرهائن والنهب. وما زالت تُعرّض السكان المدنيين للخطر بوضع الأهداف العسكرية في المناطق المدنية. ومع ذلك، فانتهاكات الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة وتجاوزاتها لم تبلغ شدة وحجم ما ارتكبته القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة.

وهناك أسباب معقولة للاعتقاد أن عوامل كيميائية قد استُخدمت كأسلحة، ولكن لم يتسن تحديد تلك العوامل أو أجهزة إطلاقها أو مستخدميها تحديداً دقيقاً.

ويلجأ طرفا النزاع إلى خطاب خطير يؤجج التوتر الطائفي ويمكن أن يحرض على عنف شامل وعشوائي، ولا سيما ضد الجماعات الضعيفة.

وقد أصبحت جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية واقعاً يومياً في البلد، حيث تقض روايات الضحايا المروعة مضجع أعضاء اللجنة.

وثمة تكلفة إنسانية ناتجة عن توافر الأسلحة بكثرة. فتوريد الأسلحة يزيد من احتمال وقوع انتهاكات، مما يؤدي إلى مزيد من الوفيات والإصابات في صفوف المدنيين.

والتحرك الدبلوماسي المكثف هو السبيل الوحيد لإيجاد تسوية سياسية. ويجب أن تكون المفاوضات شاملة للجميع وأن تمثل جميع جوانب الفسيفساء الثقافية التي تشكل الجمهورية العربية السورية.

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٩	٤
	ألف– التحديات	٤-٥	٤
	باء – المنهجية	٦-٩	٤
ثانياً –	السياق	١٠-٣٧	٥
	ألف– السياق السياسي	١٠-١٧	٥
	باء – السياق العسكري	١٨-٣١	٧
	جيم– الحالة الاجتماعية – الاقتصادية والإنسانية	٣٢-٣٧	٩
ثالثاً –	الانتهاكات المتعلقة بمعاملة المدنيين والمقاتلين العاجزين عن القتال	٣٨-١٠٢	١٠
	ألف– المجازر	٣٨-٥٠	١٠
	باء – أعمال القتل غير المشروع الأخرى	٥١-٦٣	١٣
	جيم– الاعتقال والاحتجاز التعسفيان	٦٤-٦٩	١٥
	دال – أخذ الرهائن	٧٠-٧٧	١٦
	هاء – الاختفاء القسري	٧٨-٨١	١٨
	واو – التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة	٨٢-٩٠	١٨
	زاي– العنف الجنسي	٩١-٩٥	٢٠
	حاء– انتهاك حقوق الطفل	٩٦-١٠٢	٢١
رابعاً –	الانتهاكات المتعلقة بقيادة الأعمال القتالية	١٠٣-١٥١	٢٢
	ألف– الهجمات غير المشروعة	١٠٣-١١٤	٢٢
	باء – الأشخاص والأعيان المحميون على وجه التحديد	١١٥-١٢٦	٢٤
	جيم– السلب وتدمير الممتلكات	١٢٧-١٣٥	٢٦
	دال – الأسلحة غير المشروعة	١٣٦-١٤٠	٢٧
	هاء – عمليات الحصار	١٤١-١٤٨	٢٨
	واو – التشريد القسري	١٤٩-١٥١	٣٠
خامساً –	المساءلة	١٥٢-١٥٦	٣٠
سادساً –	الاستنتاجات والتوصيات	١٥٧-١٧١	٣١

Annexes

		Page
I.	Correspondence with the Government of the Syrian Arab Republic	35
II.	Map of the Syrian Arab Republic	38

أولاً- مقدمة

١- مع تصاعد العنف في الجمهورية العربية السورية، ما زالت روايات الضحايا المروعة تقض مضجع المجتمع الدولي. وهناك ضرورة ملحة للحد من تصعيد النزاع ووقف تدفق الأسلحة كي يتسنى للعمل الدبلوماسي إنهاء العنف.

٢- وتعرض لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية[(١)] في هذا التقرير استنتاجاتها المبنية على تحقيقاتها في الحوادث التي جرت في الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ١٥ أيار/مايو ٢٠١٣.

٣- وللاطلاع على معلومات عن تفسير ولاية اللجنة وأساليب عملها واستنتاجاتها الوقائعية والقانونية المتعلقة بالأحداث التي شهدتها الجمهورية العربية السورية في الفترة من آذار/مارس ٢٠١١ إلى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ينبغي الرجوع إلى التقارير السابقة الصادرة عن اللجنة[(٢)].

ألف- التحديات

٤- ما زال تعذر الوصول إلى البلد يعيق قدرة اللجنة على أداء ولايتها.

٥- وفي ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٣، وجهت اللجنة رسالة إلى البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية كررت فيها طلب السماح لها بالوصول إلى البلد سعياً للحصول على معلومات عن خمسة حوادث بعينها (انظر المرفق الأول). ولم تتلق اللجنة أي رد على رسالتها. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، لم يُستجَب لأي طلب بشأن عقد اجتماعات مع الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية في جنيف.

باء- المنهجية

٦- استندت المنهجية المتبعة إلى الممارسات المتبعة عادة في لجان التحقيق وفي التحقيقات المتعلِّقة بحقوق الإنسان، كما يرد في التقارير السابقة.

٧- واعتمدت اللجنة في المقام الأول على الروايات المباشرة لتأكيد الحوادث. ويستند هذا التقرير إلى ٤٣٠ مقابلة أُجريت في المنطقة وانطلاقاً من جنيف مع الضحايا والشهود الموجودين داخل البلد، بوسائل منها سكايب والهاتف. ويصل عدد المقابلات التي أُجريت منذ بدء الولاية في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى ١ ٦٣٠ مقابلة.

(١) أعضاء اللجنة هم باولو سيرجيو بينهيرو (الرئيس)، وكارين كونينغ أبوزيد، وفيتيت مونتاربورن، وكارلا ديل بونتي.

(٢) S-17/2/Add.1 وA/HRC/19/69 وA/HRC/21/50 وA/HRC/22/59. وانظر أيضاً الصفحة الخاصة بلجنة التحقيق على الموقع الشبكي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/IICISyria/Pages/IndependentInternationalCommission.aspx).

٨- وجُمعت الصور وتسجيلات الفيديو والصور الساتلية والسجلات الطبية. وشمل التحقيق أيضاً التقارير الواردة من حكومات ومن مصادر غير حكومية، والدراسات التحليلية الأكاديمية، وتقارير الأمم المتحدة، بما فيها تقارير هيئات وآليات حقوق الإنسان والمنظمات الإنسانية.

٩- واعتُمدت قاعدة الإثبات المتبعة في التقارير السابقة. وتكون القاعدة مستوفاة إذا وُجدت أسباب معقولة للاعتقاد أن الحوادث قد وقعت على النحو المذكور.

ثانياً- السياق

ألف- السياق السياسي

١- حكومة الجمهورية العربية السورية والمعارضة السورية

١٠- لا تزال الجمهورية العربية السورية غارقة في حرب أهلية متصاعدة. ولم يتمكن منتدى الحوار الوطني السوري، الذي أطلقته الحكومة والمعارضة الداخلية في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٣ لتعزيز المصالحة الوطنية، من توجيه الزخم نحو إيجاد حل سياسي. وبالمثل، فإن المرسوم الرئاسي رقم ٢٣ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الذي أشيد به باعتباره أشمل عفو صدر حتى الآن، لم يدفع معارضي الحكومة إلى إلقاء السلاح.

١١- وكشف تأكيد استقالة رئيس الائتلاف الوطني السوري، معاذ الخطيب، في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وكذلك إعلان إنشاء جماعة معارضة جديدة هي اتحاد الديمقراطيين السوريين، في ١٣ أيار/مايو، عن الانقسامات العميقة التي تحيق بالمعارضة السورية في الخارج، وتعود هذه الانقسامات، جزئياً، إلى اعتمادها على رعاة تتعارض أهدافهم في كثير من الأحيان.

١٢- واستمر تآكل السلطة السياسية وسيادة القانون في البلد بوتيرة سريعة. ولم تف الحكومة بواجباتها في مجال الحكم إذ يتعذر عليها ضمان الأمن للمواطنين في المناطق الخاضعة لسيادتها، وما زالت تواجه صعوبة في توفير الخدمات الأساسية. وفي الوقت نفسه، بلغ تجزؤ السلطة وتفككها في المناطق الخاضعة لسيطرة الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة مرحلة خطيرة، رغم محاولات ملء الفراغ الناجم عن انسحاب الدولة بإنشاء مجالس محلية.

١٣- ويبقى شمال شرق البلد هو الاستثناء الوحيد إذ تَوحَّد الأكراد السوريون تحت راية المجلس الأعلى الكردي. وأخذ الأكراد السوريون يديرون شؤونهم بأنفسهم متفادين قدر الإمكان الانجرار إلى التراع.

٢- البعد الإقليمي

١٤- فتحت الاعتداءات العسكرية على السيادة الباب أمام العنف ليفتك بالمنطقة. فقد أكد الأمين العام لحزب الله اللبناني علناً تدخل جماعته في التراع إلى جانب الحكومة، بينما دعا بعض رجال الدين السنة في لبنان إلى القتال في الجمهورية العربية السورية وجندوا المتطوعين لذلك. ويثير إعلان جبهة النصرة الولاء لتنظيم القاعدة، واعترافها العلني بارتباطها بتنظيم القاعدة في العراق، مخاوف من إمكانية تورط البلد في قضية الجهاد العالمية. وتؤثر الحرب في الجمهورية العربية السورية على الدينامية السياسية المحلية في الدول المجاورة وتؤزم العلاقة بين مختلف طوائفها، مما يهدد استقرارها الداخلي الهش.

١٥- وأثار انفجار سيارتين مفخختين في ١١ أيار/مايو ٢٠١٣ في ريحانلي بمحافظة هاتاي في تركيا، قرب الحدود السورية، نقاشاً عاماً حاداً بشأن سياسة حكومة تركيا إزاء الجمهورية العربية السورية. وهناك مخاوف من أن ينتشر العنف انتشاراً متزايداً ليشمل إحدى أكثر مناطق تركيا اختلاطاً ثقافياً ودينياً. وفي اجتماع عقده مجلس الأمن في ٣٠ نيسان/أبريل، ذكر الممثل الدائم للأردن أن نزوح اللاجئين السوريين، إذا استمر بوتيرته الحالية، يمكن أن يشكل قريباً "تهديداً لاستقرارنا في المستقبل". وزادت إسرائيل من حجم تدخلها في الأزمة السورية باستهداف ما تزعم أنها شحنات أسلحة موجهة إلى حزب الله ومواقع أخرى داخل الجمهورية العربية السورية. وأُبلغ عن تبادل إطلاق النار أيضاً في مرتفعات الجولان.

٣- البعد الدولي

١٦- إن المأزق السياسي والتصعيد العسكري الحاليين هما نتيجة للمواجهة الإقليمية والدولية بين مؤيدي الحكومة ومعارضيها، التي تدفع حلفاء كل طرف إلى توجيه شحنات الأسلحة إليه ودعمه سياسياً: وما يدل على ذلك قرار الاتحاد الأوروبي السماح بانتهاء حظر تسليم الأسلحة إلى المعارضة السورية في ١ حزيران/يونيه، وإعلان الاتحاد الروسي عن إرسال شحنة من بطاريات صواريخ S-300 إلى الحكومة. وتشمل المبادرات الدولية الأخرى الاجتماعات التي عقدها أصدقاء سوريا المؤيدون للمعارضة، ومؤتمراً دولياً عُقد في طهران، في ٢٩ أيار/مايو.

١٧- وفي ٧ أيار/مايو، أطلق وزير خارجية الاتحاد الروسي، سيرغي لافروف، ووزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، جون كيري، مبادرة سياسية مشتركة تهدف إلى عقد مؤتمر دولي لمتابعة الاجتماع الذي عُقد في جنيف في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وصدر عنه بيان مشترك[٣]. ومع أن تاريخ المؤتمر لم يُحدَّد بعد، فإن توخي الشمولية في عقده يمكن أن يُخرج الوضع من مأزقه الدبلوماسي بإتاحة عملية سياسية شاملة لإنهاء العنف.

(٣) انظر A/66/865-S/2012/522.

باء- السياق العسكري

١٨- توسعت أعمال القتال في الجمهورية العربية السورية توسعاً مطرداً في الأشهر الأخيرة لتشمل مناطق جديدة، بموازاة اشتداد الانقسام الطائفي. وأدت التكتيكات الوحشية التي اعتُمدت خلال العمليات العسكرية، ولا سيما من قِبل القوات الحكومية، في كثير من الأحيان إلى مجازر ودمار على نطاق لم يسبق له مثيل. وأصبح النزاع أكثر تعقيداً مع امتداد العنف إلى البلدان المجاورة، مهدداً بذلك السلام والاستقرار الإقليميين.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

١٩- ما زالت القوات الحكومية تعطي الأولوية للسيطرة على المراكز الحضرية الكبرى وخطوط الاتصال الرئيسية التي تربط بين المناطق الاستراتيجية. وباستثناء الرقة، أبقت الحكومة سيطرتها على جميع المدن الكبرى رغم مواجهة تحديات خطيرة في حلب ودرعا ودير الزور. وقد أطلقت مؤخراً عمليات برية في ريف دمشق وفي محافظتي درعا وحمص لطرد الجماعات المسلحة من المواقع الاستراتيجية وإبقاء سيطرتها على طرق الإمداد الرئيسية في البلد. وسعت القوات الحكومية، في عمليات أخرى، لقطع خطوط الإمداد التي تربط الجماعات المسلحة بالشبكات التي تدعمها في البلدان المجاورة.

٢٠- وفي غضون ذلك، اعتمد الجيش، بدعم من "اللجان الشعبية"[٤]، اعتماداً متزايداً على استراتيجيته القديمة العهد المتمثلة في حرمان المناطق المناوئة من الغذاء والإمدادات الطبية كتكتيك لمنع توسع الجماعات المسلحة وتشريد السكان قسراً.

٢١- وفي المناطق التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة في المحافظات الشمالية والشرقية، استأنفت القوات الحكومية حملة القصف الوحشية والعشوائية في كثير من الأحيان، باستخدام أسلحة متنوعة كثيرة. وبالإضافة إلى اللجوء المتواصل إلى القصف الجوي، أطلقت القوات الحكومية الصواريخ الاستراتيجية والقنابل العنقودية وقنابل الباريوم الحراري. ويبدو أن ذلك جزء من استراتيجية أوسع نطاقاً تهدف إلى إضعاف الدعم المدني للجماعات المسلحة المناهضة للحكومة وإلحاق الضرر بالهياكل الأساسية. واستهدفت أغلبية تلك الهجمات البلدات والأحياء التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة أو تخترقها بدلاً من القواعد العسكرية التابعة لتلك الجماعات.

٢٢- وأثرت الانشقاقات والإصابات في قدرة وتماسك القوات الحكومية. وبغية زيادة القوة القتالية، اعتمدت الحكومة اعتماداً متزايداً على ميليشيات حولتها في الآونة الأخيرة إلى جيش الدفاع الوطني، وهو قوة شبه عسكرية. وتشارك هذه القوات الخاصة بالدفاع عن النفس، المؤلفة بالأساس من أفراد منتمين إلى الجماعات الموالية للحكومة، مشاركة منهجية في العمليات القتالية إلى جانب وحدات الجيش.

---

(٤) انظر A/HRC/22/59، الفقرة ٢٢.

٢٣- ويدعم مقاتلو حزب الله علناً، منذ عهد قريب، الجيش السوري خلال عمليات تُنفَّذ بالقرب من مدينة القصير على الحدود اللبنانية، في الوقت الذي قام فيه أعضاء القيادة العامة للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين بالشيء نفسه حول مخيم اليرموك في دمشق.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٢٤- عززت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة سيطرتها على المناطق التي استولت عليها في المحافظات الشمالية والشرقية، ولكنها فشلت في التوغل إلى المناطق الرئيسية في دمشق وحلب وحمص. وبسبب افتقارها إلى وحدة القيادة والانضباط في التنفيذ والدعم اللوجستي، لقيت صعوبة عند مواجهة معاقل الحكومة، حيث وصل القتال إلى أفق مسدود بوجه عام.

٢٥- وفشل المجلس الأعلى للقيادة العسكرية المشتركة، الذي أنشئ لضمان وحدة القيادة على المستوى الوطني، في تركيز مختلف مصادر الدعم اللوجستي، ودمج شبكات القيادة، والتخفيف من تأثير الجماعات المتطرفة. وأدى عجز المجلس عن توفير الدعم اللوجستي لوحداته إلى تقويض محاولاته الرامية إلى توحيد الجماعات المسلحة تحت سلطته.

٢٦- ونفذت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة أيضاً عمليات قصف متفرقة استهدفت المناطق الموالية للحكومة مثل الفوعة (إدلب)، وفرضت حصاراً مشدداً على القرى الموالية للحكومة في المحافظات الشمالية، مثل المناطق الشيعية في نبل والزهراء في حلب.

٢٧- وأدى تزايد أفراد ميليشيات الأقليات المدعومة من الحكومة ووضع الطرفين قواعدهما داخل مناطق الجماعات الداعمة لكل منهما إلى تكثيف العداء الطائفي. ويُحتمل أن يفضي الخطاب الاستفزازي، مثل التصريحات الأخيرة التي أدلى بها الناطق باسم الجيش السوري الحر، إلى التحريض على عنف شامل وعشوائي ضد الأقليات.

٢٨- وما زالت معظم أسلحة الجماعات المسلحة صغيرة وخفيفة، ولكن هناك زيادة في استخدام نظم أسلحة مضادة للدبابات وأخرى مضادة للطائرات، فضلاً عن أسلحة الرمي غير المباشر التي توفرها بالأساس الدول والجماعات المسلحة الأخرى الداعمة في المنطقة. واستخدمت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة قذائف الهاون والمدفعية لاستهداف مواقع الجيش، ولكن أيضاً المناطق الموالية للحكومة التي توجد فيها تلك المواقع.

٢٩- وأدى العنف المتواصل إلى تسريع وتيرة التطرف في صفوف المقاتلين المناهضين للحكومة، مما زاد من نفوذ الجماعات المتطرفة، وبخاصة جبهة النصرة. وشاركت جبهة النصرة في أبرز العمليات التي نفذتها الجماعات المسلحة الأخرى المناهضة للحكومة، وتشارك أحياناً في قيادة بعضها، بفضل حسن تنظيمها وانضباطها، وكفاءتها التنفيذية الأكبر، وحصولها على الدعم الخارجي. ومنذ الإعلان عن ارتباطها بالجناح العراقي لتنظيم القاعدة، يبدو أنها تتلقى دعماً متزايداً من الجماعات الإقليمية المتطرفة التي توفر لها المجنَّدين والمعدات.

وما زالت صفوف الجبهة تتعزز بوفود مقاتلين أجانب ذوي ميول جهادية، معظمهم من البلدان المجاورة. وظهرت توترات واشتباكات حول شؤون الحكم والسلطة بين جبهة النصرة والجماعات المحلية.

٣٠- ووطدت جماعات متطرفة أخرى تحالفات تشارك في عمليات قتالية هامة في الشمال وحول دمشق. وبسبب عدم وجود ارتباط دائم بالمجلس الأعلى للقيادة العسكرية المشتركة، وضعت تحالفات، مثل الجبهة الإسلامية السورية وجبهة تحرير سورية الإسلامية، هياكل الحكم الخاصة بها، بما في ذلك الآليات الأمنية والسياسية والقضائية.

٣- القوات الأخرى

٣١- عززت "لجان حماية الشعب" التابعة لحزب الوحدة الديمقراطي، المنتسب رسمياً إلى المجلس الأعلى الكردي، سلطتها على عدة بلدات كردية. وتحاول تلك اللجان تجنب القتال، غير أنها اشتبكت بين الفينة والأخرى مع القوات الحكومية والجماعات المسلحة المناهضة للحكومة للسيطرة على المناطق الكردية في شمال الجمهورية العربية السورية وشمالها الشرقي. وزادت وتيرة الاشتباكات مع الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة رغم إبرام اتفاقات عسكرية محلية وتنفيذ عمليات مشتركة منسقة من حين إلى آخر، كما هو الحال في الشيخ مقصود (حلب).

جيم- الحالة الاجتماعية - الاقتصادية والإنسانية

٣٢- تفيد تقديرات وكالات الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية بأن ٦,٨ ملايين شخص، نصفهم أطفال، محاصرين في المناطق المتأثرة بالنزاع والمناطق التي تسيطر عليها المعارضة، ولاجئين في البلدان المجاورة، يحتاجون إلى مساعدة عاجلة.

٣٣- وقد أثر نقص الغذاء والدواء والوقود والكهرباء، الذي يشتد بوجه خاص في المدن المحاصرة، تأثيراً جسيماً في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الأساسية للشعب السوري. ويؤدي سوء ظروف الإمداد بالمياه وخدمات الصرف الصحي إلى تزايد خطر انتشار الأوبئة في فصل الصيف. وقوض تدمير المستشفيات في كبرى مدن البلد بشدة توفير الخدمات الصحية، ولا سيما للأفراد الذين يعانون من أمراض مزمنة. ووفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، يُستخدم خُمس مدارس البلد لأغراض عسكرية، أو تم تحويله إلى ملاجئ، مما يؤثر في تعليم مئات الآلاف من الأطفال.

٣٤- ورغم أن الاحتياجات الإنسانية تتزايد بسرعة، ما زالت هناك عراقيل كبيرة تحول دون الوصول إلى الناس في المناطق المتأثرة بالنزاع. ويواجه العاملون في المجال الإنساني عقبات بيروقراطية وتنفيذية. فإلى جانب المخاطر الأمنية، يؤدي انتشار نقاط التفتيش الخاضعة للحكومة والمعارضة المسلحة إلى تقييد العمليات الإنسانية عبر خطوط النزاع. وما زال مقدمو الرعاية الصحية هدفاً للقوات الحكومية وأفراد بعض الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة.

٣٥- وبلغ عدد السوريين المشردين داخلياً حتى الآن ٤,٢٥ ملايين شخص. وأُجبر كثير من السوريين على النزوح باستمرار بسبب انتشار النزاع ليشمل المدن التي كانت تعتبر سابقاً مكاناً آمناً. واستهدُف المشردون داخلياً في محافظة حمص. وبلغ عدد اللاجئين السوريين حتى الآن ١,٦ مليون شخص[٥]. وتتعرض النساء في مخيمات اللاجئين للعنف القائم على نوع الجنس، بما في ذلك الاغتصاب والزواج القسري والاستغلال الجنسي.

٣٦- وتدهورت أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية في الأشهر الأخيرة. وتقدر وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى أن ٠٠٠ ٢٣٥ لاجئ فلسطيني قد تشردوا. وفر نحو ٠٠٠ ٥٣ منهم إلى لبنان، و٠٠٠ ٦ إلى الأردن، و٠٠٠ ١ إلى غزة.

٣٧- وتعهد المانحون، خلال المؤتمر الدولي للمانحين الذي عُقد في الكويت في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، بتقديم مساعدات قدرها ١,٥ مليار دولار. ولكن لم يؤمن سوى ٧٠٠ مليون دولار حتى الآن.

ثالثاً- الانتهاكات المتعلقة بمعاملة المدنيين والمقاتلين العاجزين عن القتال

ألف- المجازر

٣٨- خلال الفترة قيد الاستعراض، سُجل ١٧ حادثاً يمكن أن يستوفي شروط تعريف المجزرة[٦]. وفي الحوادث المعروضة أدناه، ثبت القتل الجماعي العمد، وحُددت في بعض الحالات هوية الجاني. ولا يزال التحقيق جارياً في حالات أخرى.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

(أ) الصنمين

٣٩- هجمت القوات الحكومية على الصنمين (درعا) في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وكان نحو ٣٠٠ مقاتل من كتيبة شهداء الصنمين المعارضة داخل المدينة. ووفقاً للأنماط الملحوظة، بدأ الهجوم بقصف مدفعي تلاه غزو بري. وبسبب نقص الأسلحة والذخيرة، انسحبت الجماعة المسلحة من المدينة بعد أن تكبدت خسائر فادحة.

---

(٥) وفقاً لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، بلغ عدد اللاجئين ٩٢٤ ٥٢٨ ١ لاجئاً: ٨٣٨ ٤٧٦ في لبنان، و٤٠٥ ٤٧٤ في الأردن، و٧٣٦ ٣٥٠ في تركيا، و٠٢٨ ١٤٨ في العراق، و٨٦٥ ٦٨ في مصر، و٠٥٢ ١٠ في بلدان أخرى في شمال أفريقيا.

(٦) انظر A/HRC/22/59، الفقرة ٤٢.

٤٠- ويبدو أن مدنيين فارين من الهجوم استُهدفوا وقُتلوا. فقد قُتل أحد عشر فرداً من عائلة العتمة وسبعة أفراد من عائلة النصار عندما أصابت قذائف سياراتهم. ووردت مزاعم متعددة بشأن استخدام الدروع البشرية، ولكن لم يتسنّ التأكد منها. وأفادت روايات كثيرة غير مباشرة بأن القوات الحكومية كانت مدعومة بمقاتلين من حزب الله، وواكبت ذلك مزاعم بارتكاب فظائع ضد النساء والأطفال. ولم تتأكد تلك المعلومات.

(ب) بانياس

٤١- هجمت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة على قرية البيضة في ٢ أيار/مايو ٢٠١٣، وعلى حي في بانياس (طرطوس)، في ٣ أيار/مايو. وتظهر أشرطة فيديو عشرات الجثث لنساء وأطفال قُتلوا على ما يبدو في أماكن قريبة. وتبين الأدلة المجموعة أن الجناة هم أفراد من الميليشيات التابعة للحكومة. ولا يزال التحقيق مستمراً.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

دير الزور

٤٢- يبدو أن أحد عشر رجلاً أُعدموا رمياً بالرصاص على مؤخرة الرأس في تاريخ مجهول. وتفيد التقارير بأن زعيماً معروفاً من زعماء جبهة النصرة من المملكة العربية السعودية، هو قسورة الجزراوي، أطلق النار على الرجال الذين كانوا راكعين أمامه مقيدي اليدين ومعصوبي العينين. وادعى الجزراوي تنفيذ عقوبة أصدرتها "الهيئة الشرعية للمنطقة الشرقية في دير الزور".

٣- الحوادث التي لا تزال قيد التحقيق

(أ) قرية آبل

٤٣- يُزعم أن قرية آبل الريفية (حمص) كانت ساحة لمعركة بين الجيش السوري الحر والقوات الحكومية في أواخر آذار/مارس، قُتل أثناءها ثلاثة عشر شخصاً، منهم خمس نساء وأربعة أطفال. ويبدو أن الجثث أُحرقت.

(ب) البرج

٤٤- قُتل في البرج (حمص)، في ٣٠ آذار/مارس، ١١ شخصاً من بينهم ثماني نساء، في ظروف يمكن اعتبارها إعداماً بإجراءات موجزة. وتبادلت الحكومة والجماعات المسلحة الاتهامات في هذا الشأن.

(ج) طرطوس، طريق حمص السريع

٤٥- في ١٠ نيسان/أبريل، تعرضت أسرة بدوية تقيم على جانب طريق بالقرب من قرية علوية لهجوم وقُتل أفرادها. وقُتل الأب والأم وسبعة أطفال (كلهم دون سن الثامنة عشرة) وجدَّهم في خيامهم. وألقى السكان المحليون الذين صوروا المشهد اللوم على الميليشيات التابعة للحكومة، في حين أظهر التلفزيون أفراد الأسرة غير المقربين وهم يُحمِّلون "العصابات الإرهابية" المسؤولية عن القتل.

(د) جديدة الفاضل

٤٦- وردت روايات متعددة بشأن حوادث وقعت في جديدة الفاضل (جنوب غرب دمشق)، في الفترة من ١٥ إلى ٢٤ نيسان/أبريل. وكانت جماعات مسلحة مناهضة للحكومة موجودة في المدينة التي كانت تؤوي آلاف المشردين داخلياً. ويُزعم أن الجيش السوري الحر سيطر على نقطة تفتيش خارج جديدة عرطوز المجاورة، فردَّت الحكومة بعملية عسكرية في ١٥ نيسان/أبريل نفذها الفوج ١٠٠ والفرقة الرابعة. وتعذر الوصول إلى المنطقة بسبب قناصة تابعين للحكومة. ومع اشتداد القتال، حوصر السكان المدنيون ومئات من مقاتلي المعارضة داخل البلدة، وقُتل الفارون، ولكن لم يتسن التأكد إن كانوا مقاتلين أم مدنيين. وسُجلت مزاعم كثيرة بشأن إعدام المقاتلين المناهضين للحكومة خارج نطاق القضاء.

(هـ) نبل

٤٧- تحاصر الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة نبل، وهي قرية شيعية في حلب، منذ تموز/يوليه ٢٠١٢. وسعياً لجلب الغذاء والدواء إلى القرية، وبناءً على معلومات تفيد بالسماح بالمرور، توجه ما بين ٣٠ إلى ٤٠ رجلاً من نبل إلى عفرين في منتصف نيسان/أبريل. ونُصب كمين للقافلة بالقرب من قرية الزيارة قُتل فيه ما بين ١٥ و٢٠ رجلاً، وأُلقي القبض على الآخرين واحتُجزوا. وتشير الأدلة إلى أن بعض الرجال ربما كانت لديهم أسلحة خفيفة للحماية من أي هجوم. ولكن اللجنة لم تستطع تأكيد ظروف وفاتهم، ومن ثم، البت في مشروعيتها. ولم تتأكد مزاعم تشويه الجثث.

(و) خربة السودا

٤٨- دخلت القوات الحكومية، في ١٥ أيار/مايو، خربة السودا (غرب حمص) سعياً منها على ما يبدو لمهاجمة قوات المعارضة هناك. ووردت بعد ذلك مزاعم بشأن حالات إعدام بإجراءات موجزة تستند في جزء منها إلى أدلة مسجلة في أشرطة فيديو.

(ز) إعدام السجناء في ثلاث محافظات

٤٩- يجري التحقيق حالياً لمعرفة ما إذا كان مسؤولو الأمن قد عمدوا، رداً على هجوم للجماعات المسلحة المناهضة للحكومة، إلى إعدام سجناء في سجن غرز المركزي في آذار/مارس، وسجن صيدنايا في نيسان/أبريل، وسجن حلب في أيار/مايو، درءاً للهجوم.

٥٠- وهناك أسباب معقولة للاعتقاد أن جريمة الحرب المتمثلة في القتل ارتُكبت في مجزرتين نفذتهما القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة، ومجزرة نفذتها الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. وتُطابق أعمال القتل التي شهدتها بانياس والصنمين نمط الهجمات الحكومية الواسعة النطاق على السكان المدنيين، ويمكن اعتبارها، من ثم، قتلاً يشكل جريمة ضد الإنسانية. وتأكدت أعمال القتل في حوادث لا تزال قيد التحقيق، ولكن لم يتسن تحديد الجناة ولا ظروف تنفيذ تلك الأعمال.

باء- أعمال القتل غير المشروع الأخرى

١- الإعدام بإجراءات موجزة وجريمة الحرب المتمثلة في القتل

٥١- ظهرت أنماط من الإعدام بإجراءات موجزة والقتل. ومعظم ضحايا تلك الجرائم أشخاص محتجزون يُعتقد أنهم كانوا يتعاطفون مع المعارضة. وأصبحت عمليات القتل الانتقامي شائعة أكثر فأكثر، وتشكل انتهاكاً مباشراً لحظر الأعمال الانتقامية. ومن أنماط الانتهاكات الملحوظة التي يرتكبها كل من الجماعات المؤيدة للحكومة والجماعات المعارضة لها قتل المدنيين بنيران القناصة وقتل الرهائن والمحتجزين عند تعرُّض مراكز الاحتجاز للهجوم.

٢- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٥٢- انتُشل أكثر من ٢٠٠ جثة من ممر مائي في قويق (حلب) منذ أن اكتُشفت فيه ٨١ جثة لأول مرة في ٢٩ كانون الثاني/يناير. وتحدث طبيب عن مشاهدته شخصياً ١٤٠ جثة. وكان العديد من الضحايا في عداد المفقودين في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة في المدينة. وكان بعض من انتُشلت جثثهم محتجزين إما لدى المخابرات الجوية أو لدى المخابرات العسكرية. واكتشف أفراد أسر الضحايا ذلك بدفع رشاوى لأجهزة المخابرات للحصول على معلومات غير رسمية أو عن طريق محتجزين آخرين أُطلق سراحهم من أجهزة المخابرات أكدوا وجود الضحايا فيها.

٥٣- وفي كانون الثاني/يناير، في درعا، احتُجز رجلان في منزل يؤوي أفراداً من الأمن العسكري في ناحية الشجرة. وانسحبت قوات الأمن العسكري في ١٦ آذار/مارس. وفي اليوم التالي، وجد الأقارب الرجلين مقتولين في المنزل رمياً بالرصاص وعلى جثتيهما علامات تعذيب واضحة. وفي كانون الثاني/يناير، قُتل رجلان بالرصاص عند نقطة تفتيش بالقرب من جسر خربة غزالة، وأصيب ثالث إصابة خطيرة، وقتله الجنود بعد ذلك.

٥٤- واستمر ورود تقارير عن حالات الإعدام الميداني خلال عمليات عسكرية واسعة النطاق. فقد وصف مستجوَب، نفذ فوجه عمليات في الوعر وباب عمرو (حمص)، إعدام مدنيين منهم طفلان صغيران، في منازلهم كي لا يفشوا مواقع الجنود لمقاتلي الجيش السوري الحر الذين كانوا على مسافة قريبة.

٣- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٥٥- ظهرت لقطات فيديو لطفل يشارك في قطع رأسي رجلين مختطفين. وتأكَّد من التحقيقات فيما بعد أن الفيديو صحيح وأن الرجلين كانا فعلاً جنديين قُتلا كما يرِد في الشريط. ولم يتسن تحديد هوية الجناة، غير أن الأدلة تشير إلى أن لواء أسود التوحيد هو الذي نفذ عملية الاختطاف في البداية.

٥٦- وسُجلت في دمشق ثلاثة حوادث قتل منفصلة بنيران قناصة نُسبت إلى الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. وفي شباط/فبراير وفي ٧ و٢٠ نيسان/أبريل، قُتل ثلاثة أطفال أحدهم صبي في السنة الأولى من العمر في السيدة زينب. وفي ١٩ نيسان/أبريل، قُتل شاب آخر في البهدلية.

٥٧- وقد ارتكبت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة والجماعات المسلحة المناهضة لها جريمة الحرب المتمثلة في القتل وانتهاك حقوق الإنسان المتمثل في الإعدام بإجراءات موجزة. وتشكل عمليات القتل التي تقوم بها القوات الحكومية جزءاً من هجوم واسع النطاق ضد السكان المدنيين يعتبر بمثابة جريمة ضد الإنسانية. واستُنتج أن عناصر من كلا الطرفين ارتكبوا جريمة الحرب المتمثلة في نهب الموتى وحرق جثثهم وتشويهها.

٤- جريمة الحرب المتمثلة في إصدار الأحكام أو الإعدام بدون مراعاة الأصول القانونية الواجبة

الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٥٨- خلال الفترة قيد الاستعراض، أنشأت الجماعات المسلحة آليات قضائية وإدارية في جميع أنحاء حلب ودرعا وشمال إدلب والرقة والحسكة ودير الزور وفي أجزاء من شرق محافظة دمشق، سعياً منها لملء الفراغ الناجم عن غياب المؤسسات الحكومية.

٥٩- وفي محافظات حلب ودمشق ودرعا وإدلب ودير الزور والرقة، حُكم على مدنيين وجنود حكوميين عاجزين عن القتال وأُعدموا بدون مراعاة الأصول القانونية. وتطبق الجماعات المسلحة معياراً فضفاضاً يعتبر كل من "لُطخت يده بالدم" مسؤولاً عن سلوك إجرامي يستحق عقوبة الإعدام.

٦٠- وفي درعا والرقة، تلجأ الجماعات المسلحة إلى محاكمة المحتجزين التابعين للحكومة وإعدامهم أمام الملأ لتثبيت سلطتها وبث الرعب في صفوف المدنيين. ففي مخيم اليرموك في دمشق، شُنق شخصان متهمان بالتعاون مع الحكومة في ساحة عامة في ٣ آذار/مارس دون

اللجوء إلى محكمة مشكلة وفقاً للأصول. وفي ١٤ أيار/مايو، أعدم مقاتلون يدّعون أنهم من الدولة الإسلامية في العراق والشام ثلاثة رجال علويين في ساحة عامة في مدينة الرقة. وورد في الحكم أن إعدامهم هو انتقام للمجزرة التي ارتُكبت في بانياس وحمص في ٢ و٣ أيار/مايو. واتخذت سلسلة من المحاكمات في مدينة الرقة وفي الشجرة (درعا) في نيسان/أبريل أبعاداً طائفية. وذكر شهود أن الجنود العلويين الذين يلقى عليهم القبض يُعتبرون دائماً مذنبين ويُعدمون، أما غير العلويين فيُسجنون أو يطلق سراحهم.

٦١- وفي حلب، أدت الانقسامات بين الجماعات المسلحة إلى تقويض الجهود الرامية إلى إنشاء نظام قضائي متماسك. وعرقل قادة الجماعات المسلحة محاولات إنشاء هياكل مدنية مستقلة لإنفاذ القانون تحرُّزاً من تدخلها في مصالحهم. وعدم الاتفاق على مجموعة من القوانين التي ينبغي تطبيقها يعني أن النظام يُفرض تعسفاً وأن المحاكم لا تُشكل وفقاً للأصول.

٦٢- وتتولى هيئتان متنافستان سير العدالة في حلب. فمجلس القضاء يطبق المبادئ القانونية المستمدة من مصادر القانون الإقليمية، أما الهيئة الشرعية فتعتمد تأويل القانون الإسلامي. وللهيئتين صلات وظيفية وثيقة بالجيش السوري الحر، مما يقوض نزاهتهما واستقلالهما، كما أن هناك اختلافاً شديداً بينهما في توفير الضمانات الأساسية التي لا بد منها لمحاكمة عادلة. ووفقاً لأحد المستجوَبين، لا تسمح الهيئة الشرعية في حلب لمحامي الدفاع بالمشاركة في الإجراءات.

٦٣- وارتكبت الجماعات المسلحة في حلب ودمشق ودرعا وإدلب ودير الزور والرقة جريمة الحرب المتمثلة في إصدار الأحكام والإعدام بدون مراعاة الأصول القانونية الواجبة. وفي الحالات المعروضة، حُكم على أفراد - إما عاجزين عن القتال أو مدنيين - وأُعدموا بدون حكم سابق صادر عن محكمة توفر الضمانات القضائية المعترف بها عموماً كمبدأ لا غنى عنه بموجب القانون الدولي.

جيم- الاعتقال والاحتجاز التعسفيان

القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٦٤- ما زالت القوات الحكومية تستخدم سلب الحرية سلاحاً من أسلحة الحرب، وتفرض العقوبة الجماعية على المناطق التي ترى أنها تدعم المعارضة المسلحة.

٦٥- ويُلقى القبض على أفراد أسر الجماعات المسلحة المزعومين ويُحتجزون. ففي حادث موثق، في ١٠ نيسان/أبريل، احتجزت الفرقة الأولى، عند نقطة تفتيش في مدخل الكسوة (دمشق)، رجلاً كان شقيقه مطلوباً للاعتقال، لإكراهه على تقديم معلومات عن شقيقه.

٦٦- وتعمد القوات الحكومية عادة إلى إلقاء القبض على الأشخاص واحتجازهم عقاباً لهم على ممارسة حقوقهم الأساسية. ففي منتصف كانون الثاني/يناير، قامت قوات الأمن بعمليات اعتقال جماعية في أعقاب مظاهرة سلمية في محافظة السويدا. وكان من بين المعتقلين أطفال لا تتجاوز أعمارهم ١٢ عاماً.

٦٧- وفي أم ولد (درعا)، اعتقلت قوات الجيش والأمن الحكومية رجالاً عند نقاط التفتيش لا لشيء سوى أنهم في سن الخدمة العسكرية. وفي كانون الثاني/يناير، احتجزت القوات الحكومية رجالاً ونساءً وأطفالاً عند مداهمة الأحياء ذات الأغلبية السنية في مدينة اللاذقية. وبعد فترة احتجاز طويلة، أُطلق سراحهم بدون توجيه أي تهمة إليهم وبدون إبلاغهم بسبب اعتقالهم.

٦٨- وقامت القوات الحكومية بعمليات اعتقال تعسفية واسعة النطاق في المناطق التي سيطرت عليها من جديد. ففي منتصف كانون الثاني/يناير، ألقت القوات الحكومية القبض على طلاب، من بينهم أطفال، اعتبرتهم موالين للمعارضة المسلحة، عقب هجوم بري على عقيربات (شرق حماة). وشنت القوات الحكومية موجة مماثلة من الاعتقالات في نوى (درعا) في منتصف آذار/مارس. وفي نيسان/أبريل، اعتقل مقاتلو حزب الله، خلال هجوم بري على قرى سنية حول القصير (حمص)، أكثر من ٥٠ مدنياً في عمليات تفتيش المنازل.

٦٩- ولدى القوات المسلحة للجمهورية العربية السورية صلاحيات واسعة لا رقيب عليها لاحتجاز المدنيين الذين تشتبه في ولائهم للمعارضة. وإلقاء القبض على الأشخاص أو احتجازهم عقاباً لهم على ممارسة حق من حقوق الإنسان الأساسية إجراء تعسفي في حد ذاته. والاعتقالات المنفذة بناءً على أسس تمييزية، مثل انتماء الأشخاص الديني أو أصلهم الجغرافي، تنتهك أيضاً القانون الدولي لحقوق الإنسان. وإلقاء القبض على جميع الرجال البالغين سن القتال واحتجازهم دليل على تعسف، ويشكل اعتقال المدنيين الجماعي، بمن فيهم النساء والأطفال والمسنون، في المناطق التي يُعتقد أنها تدعم المعارضة عقاباً جماعياً وهو غير قانوني بموجب القانون الإنساني الدولي.

دال- أخذ الرهائن

٧٠- زادت عمليات أخذ الرهائن زيادة مثيرة. وتنطوي تلك العمليات في الغالب على طابع طائفي، وتطلق شرارة الانتقام وتؤجج التوتر الطائفي. واختُطف أجانب أيضاً، منهم صحفيون ورجال أعمال وعناصر حفظ السلام. ولا تستطيع أسر المختطَفين توفير الفدية، وقد كانت عواقب عدم دفعها قتل الضحية.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٧١- حققت اللجنة في مزاعم قيام الجيش واللجان الشعبية بأخذ رهائن في الكسوة (دمشق) ومزيريب (درعا)، في نيسان/أبريل غير أنها لم تتأكد من صحتها. وفي مزيريب، هدد الجيش في نيسان/أبريل مدنيين احتجزهم في حافلة بالقتل ما لم يوقف الجيش السوري الحر هجماته.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٧٢- أخذت كتيبة شهداء اليرموك أفراد قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (قوة المراقبة) وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة (هيئة المراقبة) رهائن بالقرب من هضبة الجولان في ٦ آذار/مارس. واختطفت الجماعة نفسها أربعة من عناصر حفظ السلام التابعين لقوة المراقبة في ٧ أيار/مايو. ووقع حادث ثالث أياماً بعد ذلك، عندما أخذ ١٨ مقاتلاً مناهضاً للحكومة ثلاثة من عناصر حفظ السلام التابعين لهيئة المراقبة رهائن في المنطقة الفاصلة بين إسرائيل والجمهورية العربية السورية. وهدف الخاطفون، في الحالات الثلاث جميعها، إلى استغلال الرهائن لوقف هجوم حكومي. وأُفرج عن كل الرهائن دون أن يتعرضوا لأذى.

٧٣- واختطف أفراد جماعة مسلحة مناهضة للحكومة، في شباط/فبراير، رجلاً سنياً في دمشق ظناً منهم أنه ضابط علوي. وعُذب الرجل وأهين وسُبَّ على أساس طائفي قبل أن يقتنع خاطفوه في نهاية المطاف بهويته الحقيقية. ومع ذلك، اضطرت أسرته لدفع فدية.

٧٤- وازدادت عمليات الاختطاف ازدياداً ملحوظاً في حلب وفي الشمال، في المناطق الخارجة عن سيطرة الحكومة. فقد اختُطف محاميان من مدينة نبل المحاصرة في شباط/فبراير عندما كانا عائدين من عفرين بإمدادات من الدقيق. وما زالا محتجزين لدى أفراد تابعين لحركة أحرار الشام. ويضم مرفق احتجاز خاضع لألوية شهداء بدر في حيان عشرات الأشخاص المحتجزين للحصول على فدية.

٧٥- وفي ٩ شباط/فبراير، اختُطف قِسّان من حلب (واحد أرثوذكسي يوناني، والآخر أرمني كاثوليكي) في نقطة تفتيش تابعة للمعارضة. وفي ٢٢ نيسان/أبريل، اختطف مسلحون مجهولون أسقفين من حلب (واحد أرثوذكسي يوناني، والآخر أرثوذوكسي آشوري). وقُتل سائقهما بعد إطلاق النار عليه. ولم تُحدَّد هوية المسلحين. وقد حاولت جماعات مسلحة أخرى مناهضة للحكومة العثور على القسّين إلا أنهما ما زالا في عداد المفقودين.

٧٦- وتفيد التقارير بأن الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة اختطفت في درعا، في منتصف أيار/مايو، والد نائب وزير الخارجية، البالغ من العمر ٨٤ عاماً. ولم تعلن أي جماعة مسؤوليتها.

٧٧- واختطفت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة أفراداً واحتجزتهم رهائن لديها منتهكةً بذلك المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف، مما يشكل جريمة حرب.

هاء- الاختفاء القسري

القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٧٨- نُفذت عمليات الاختفاء القسري على يد مسؤولين حكوميين، من بينهم أعضاء في المخابرات العسكرية، وميليشيات تابعة للحكومة وتعمل باسمها أو بدعم منها.

٧٩- وأُلقي القبض على أعداد كبيرة من الأفراد، معظمهم شباب، عند نقاط التفتيش الحكومية أو الخاضعة لسيطرة الميليشيات التابعة للحكومة، في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك شين (حمص) ونوى (درعا) وقطنا (دمشق)، واحتُجزوا لفترات طويلة. واقتيد بعضهم إلى أماكن مجهولة ولم يظهر لهم أثر منذ ذلك الحين. وفي حالات أخرى، رفض المسؤولون الحكوميون بعد الاعتقالات الكشف عن مكان وجود الأشخاص المعنيين. وفي معظم الحالات، لم يسع الأقارب لمعرفة مصير المعتقلين بسبب مخاوف مبررة من التعرض للانتقام.

٨٠- وهذه الأفعال تُخرج الأشخاص المعنيين من نطاق الحماية القانونية، وفي ذلك انتهاك لحقوقهم الأساسية في الحرية والأمن، وتشكل تهديداً لحقهم في الحياة. ويتعرض أولئك الضحايا للتعذيب وسوء المعاملة. ويسبب حرمان المحتجزين من الاتصال بالعالم الخارجي معاناة مستمرة لأسرهم.

٨١- ونفذت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة عمليات اختفاء قسري. وتشكل هذه العمليات، عندما تكون جزءاً من هجوم واسع النطاق أو منهجي على السكان المدنيين، جريمة ضد الإنسانية.

واو- التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٨٢- التعذيب متفشٍّ في مراكز الاحتجاز والسجون. ففي مقر الشرطة العسكرية في اللاذقية، ضرب ضباط الأمن الحكوميون ناشطة معارضة وصفعوها مراراً وركلوها، وأهانوها وشتموها. وتعرض محتجزون آخرون في ذلك المرفق لتعذيب منتظم ووُضعوا في زنزانات ضيقة مملوءة بالهوام والحشرات. وجُرد المحتجزون من ملابسهم وعُرضوا للصعقات الكهربائية وعُلقوا بالأذرع في السقف لفترات طويلة ولا تكاد أصابع أقدامهم تلامس الأرض (الشبح). وقال أحد الناجين إن "الموت أفضل" من البقاء على تلك الحال.

٨٣- ويتعرض المحتجزون في فرع الأمن العسكري في اللاذقية للتعذيب المنهجي ويُضربون بالهراوات والكابلات ويُلكمون ويُركلون ويعاقَبون عقوبة الدولاب حيث يحشدون في دولاب سيارة ويُضربون.

٨٤- وتعرض المحتجزون في فرع الأمن العسكري في درعا باستمرار للصعقات الكهربائية والضرب وبسط الأطراف (بساط الريح). واحتُجز مئات الأشخاص في أماكن مكتظة اكتظاظاً خطيراً، مجبَرين من ثم على النوم واقفين. وفي مرفق خاضع للفوج ٣٨ في بصرى (درعا)، تعرض المحتجزون لعقوبة الشبح، وسُكب عليهم الماء المغلي وصُعقوا بالكهرباء.

٨٥- وفي مرفق تحت الأرض في الفرع ٢٨٥ التابع لمديرية المخابرات العامة في دمشق، يُحتجز مئات الأشخاص في ظروف يرثى لها في زنزانات ضيقة. ويُحرم المحتجزون من الرعاية الطبية، ولا يُكترث لاحتياجات المحتجزات فيما يتعلق بالصحة والنظافة. وقال الضحايا إن الحرس اعتادوا ضرب المحتجزين يومياً في الساعة السابعة مساءً، ويتبعون في التعذيب أساليب الشبح والدولاب وبساط الريح والفلقة.

٨٦- ويعاني المحتجزون في سجن عدرا (شمال شرق دمشق) وسجن حمص المركزي من نقص الغذاء والماء ومرافق الصرف الصحي، وغياب تام للرعاية الطبية. وفي سجن عدرا، يُحتجز الأشخاص في ظروف لا إنسانية ومهينة في زنزانات ضيقة. وتظهر على المحتجزين المفرج عنهم من سجون الأمن العسكري والمخابرات الجوية في مدينة الرقة ومركز الاحتجاز التابع لفرع الأمن العسكري بالقرب من الطبقة علامات تعذيب كثيرة.

٨٧- ويشكل سوء المعاملة الذي وصفه الضحايا الذين احتُجزوا في السجون والمرافق الحكومية معاملة قاسية وتعذيباً. ويتسبب المسؤولون الحكوميون عمداً في إلحاق المعاناة الشديدة والضرر الجسيم بالصحة والبدن، مستخدمين التعذيب لبث الرعب وانتزاع الاعترافات والعقاب. ويشكل هذا السلوك انتهاكاً للمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف وجريمةَ حرب. وسوء المعاملة والتعذيب المنهجيان والموثقان في مراكز الاحتجاز في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية يدُلان على اتباع الدولة سياسة التعذيب، ويشكلان جريمة ضد الإنسانية.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٨٨- وُثق التعذيب في مرافق الاحتجاز الخاضعة لمجلس القضاء والهيئة الشرعية في حلب. وتعرض المعتقلون المشتبه في انتمائهم إلى الشبيحة لألم وعذاب جسدي أو عقلي شديد لانتزاع المعلومات أو الاعترافات منهم، أو كضرب من ضروب العقاب أو الإكراه.

٨٩- وفي المناطق المتنازع عليها، ضُرب أفراد عند نقاط التفتيش التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. وفي كانون الثاني/يناير، ألقى مقاتلو جبهة النصرة القبض على رجل في الطريق من سراقب (إدلب) إلى حلب للاشتباه في كونه شيعياً. واحتُجز ثلاثة أيام. وظهرت عليه، عند إطلاق سراحه، كدمات كثيرة وعلامات تعذيب أخرى. وفي نقطة تفتيش تابعة للجيش السوري الحر في مدينة حلب، تعرض الأشخاص الذين يُعتقد أنهم يؤيدون الحكومة للمضايقة والضرب وغير ذلك من أشكال المعاملة السيئة.

٩٠- ويشكل سوء المعاملة الشديد، لأي سبب من الأسباب أساسه التمييز أياً كان نوعه، تعذيباً، وهو انتهاك للقانون الإنساني الدولي. وارتكب مقاتلو جبهة النصرة وغيرها من الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة جريمة الحرب المتمثلة في التعذيب والمعاملة القاسية.

زاي- العنف الجنسي

٩١- العنف الجنسي سمة ثابتة من سمات النزاع، ويصعب تقييم نطاق هذا الانتهاك بسبب النقص المزمن في التقارير بشأنه. ويدفع الخوف من الاغتصاب الأسر إلى الفرار من العنف.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٩٢- في حالة القوات الموالية للحكومة، يُرتكب العنف الجنسي أثناء تفتيش المنازل، وعند نقاط التفتيش، وفي مراكز الاحتجاز، ويشكل في أغلب الأحيان جزءاً من تحقيقات أجهزة الاستخبارات. فقد وصفت امرأة احتُجزت في اللاذقية تهديدها بالاغتصاب الجماعي خلال استجوابها. ووصفت أيضاً محتجزات أخريات جُردن من ملابسهن وصُعقن بالكهرباء. وفي الفرع ٢٨٥، أُفيد بأن المستجوِبين يغتصبون المحتجزين الذكور ويعتدون عليهم جنسياً. وليست هناك مؤشرات على إجراءات اتخذها كبار القادة للتحقيق في أعمال العنف الجنسي أو منعها أو معاقبة المسؤولين عنها.

٩٣- وارتكبت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة أفعال اغتصاب وأفعالاً لا إنسانية أخرى تشكل جرائم ضد الإنسانية. وتخضع أفعال الاغتصاب والتعذيب والمعاملة اللاإنسانية للملاحقة القضائية بوصفها جرائم حرب.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٩٤- أظهر عدد محدود من المقابلات أن النساء يُفصلن عن غيرهن أثناء تفتيش المنازل في مدينة حلب في إطار العمليات المشتركة التي تنفذها الجماعات المسلحة، الأمر الذي ينطوي على احتمال ارتكاب عنف جنسي ضدهن. وذكرت مستجوَبة أنها وقعت ضحية اعتداء جنسي في مخيم اليرموك (دمشق)، في نيسان/أبريل.

٩٥- وخلال الهجوم على مخيم اليرموك، ارتُكبت جريمة الحرب المتمثلة في العنف الجنسي. واستناداً إلى معلومات محدودة، لم يتسن التوصل إلى استنتاج بشأن الروايات الأخرى.

حاء- انتهاك حقوق الطفل

١- عمليات القتل والجرح غير المشروعة

(أ) القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٩٦- ما زال الأطفال يقعون ضحية للقصف المدفعي والجوي الذي تنفذه القوات الحكومية. ومن الأمثلة على ذلك الهجوم على كلجبرين (حلب)، في ٢٣ كانون الثاني/يناير؛ والحواش (حماة)، في ٧ شباط/فبراير؛ وسعسع (دمشق)، في ٢٨ و٢٩ آذار/مارس؛ والحولة (حمص)، في ٢٩ آذار/مارس، والصنمين (درعا)، في ١٠ نيسان/أبريل. وفي أواخر شباط/فبراير، قُتل طفل يبلغ من العمر ١٤ عاماً برصاص قناص متمركز في مكاتب حزب البعث في درعا البلد.

٩٧- وأدى الحصار المفروض من الحكومة إلى أزمات صحية وغذائية تؤثر بوجه خاص في الأطفال دون سن الخامسة وفي المرضعات. وذكر طبيب في الحولة أن ١٣ طفلاً لقوا حتفهم في الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٢ إلى نيسان/أبريل ٢٠١٣ بسبب سوء التغذية ونقص الأدوية.

(ب) الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

٩٨- قُتل أطفال في الهجمات التي شنتها الجماعات المسلحة. ففي نيسان/أبريل، توفي صبي عمره سنتان في شارع في حي السيدة زينب (دمشق) بعد أن أطلق عليه النار قناص من حي تابع للمعارضة. وقُتل ولد يبلغ من العمر ١٢ عاماً في نبل (حلب) خلال هجمات صاروخية في نيسان/أبريل شنتها جماعات مسلحة تحاصر البلدة. وشهدت نبل زيادة في سوء تغذية الأطفال.

٢- أخذ الرهائن والتوقيف والاحتجاز التعسفيان والتعذيب

(أ) القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

٩٩- احتجزت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة الأطفال عند نقاط التفتيش وخلال مداهمة المنازل. ويبدو أن العديد من الاعتقالات في درعا استهدفت أطفال من يشتبه في أنهم أعضاء في الجيش السوري الحر. وتحتجز قوات أخرى الأطفال رهائن لمبادلتهم بالأشخاص المحتجزين لدى الجيش السوري الحر. وخلال الهجوم الذي شُن على الصنمين في ١٠ نيسان/أبريل، أُجبر الأطفال على مشاهدة تعذيب أو قتل آبائهم. وفي نيسان/أبريل، هدد أفراد نقطة تفتيش في الرستن (حمص) بقتل فتاتين تبلغان من العمر ٩ سنوات و٧ سنوات شرعتا في البكاء أثناء استجواب والدهما.

(ب) الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

١٠٠- اختُطفت امرأة وابنتها البالغة من العمر ٦ سنوات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ من الفوعة واحتُجزتا في مرفق احتجاز تحت الأرض في سراقب. وأُطلق سراحهما في كانون الثاني/يناير بعد دفع فدية لجبهة النصرة.

٣- تجنيد الأطفال واستخدامهم

الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

١٠١- تجند بعض الجماعات المسلحة الأطفال وتستخدمهم للمشاركة الفعالة في الأعمال القتالية. فقد خضع طفل من حمص يبلغ من العمر ١٤ عاماً للتدريب على استعمال الأسلحة مع كتيبة أبو يوسف، التي استخدمته بعد ذلك لتتبع تحركات الجنود في الوعر. وترفض جماعات أخرى المتطوعين دون سن القتال. فقد رفض القادة في دير الزور تجنيد ولد يبلغ من العمر ١٥ عاماً، ودعوا أبويه لأخذه.

١٠٢- وتشير إحصاءات الضحايا إلى أن ٨٦ طفلاً لقوا حتفهم وهم يقاتلون وتوفي زهاء نصفهم في عام ٢٠١٣. وتبين هذه الأرقام تزايد استخدام الأطفال في القتال.

رابعاً- الانتهاكات المتعلقة بقيادة الأعمال القتالية

ألف- الهجمات غير المشروعة

١٠٣- يتحمل المدنيون وطأة الهجمات العنيفة والعشوائية في الغالب. وواصلت القوات الحكومية حملة القصف المدفعي والجوي. وسُجلت حالات عمدت فيها الجماعات المسلحة إلى قصف الجيوب الشيعية في محافظات حلب وإدلب ودمشق. ووقعت تفجيرات متعددة، لا سيما في دمشق، لم يعلن أي طرف مسؤوليته عنها.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

١٠٤- تنفذ القوات الحكومية عملياتها العسكرية في تجاهل صارخ لمسألة التمييز بين المدنيين والأشخاص المشاركين مباشرة في الأعمال القتالية. ويستمر نشر قدرات جوية ومدفعية كبيرة. وتُستخدم بصورة متزايدة أسلحة حتى أقل دقة، مثل الصواريخ أرض - أرض وقنابل الباريوم الحراري والذخائر العنقودية. وينطوي نهج الحكومة في هذا الصدد على عنصر عقابي شديد، إذ يدفع المدنيون ثمن "السماح" للجماعات المسلحة بأن تعمل في بلداتهم.

١٠٥- واتسمت الهجمات التي شملت القصف المدفعي والبراميل المتفجرة والقصف الجوي بشراسة شديدة في المناطق التي يشتد النزاع بشأنها بسبب أهميتها الاستراتيجية، مثل مدينتي حلب وحمص. وتعرض مخيم اليرموك (دمشق) لقصف مكثف، مما أدى إلى نزوح الفلسطينيين نزوحاً جماعياً إلى لبنان. ولم تميز تلك الهجمات بين الأهداف العسكرية والأهداف المدنية، ونُفذت في مواقع عديدة في جميع أنحاء البلد. وما زالت المناطق التي تُحكم الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة سيطرتها عليها، مثل مدينة الرقة وقرى دير الزور، تتعرض للقصف المدفعي والجوي. ووردت روايات متعددة مفادها أن صواريخ أرض - أرض خلفت دماراً شديداً في الشمال، كما هو الحال في حي أرض الحمرا في ٢٣ شباط/فبراير وحريتان (حلب) في ٢٩ آذار/مارس. واستُخدمت قنابل الباريوم الحراري في القصير في ٢٠ آذار/مارس. واستُخدمت الذخائر العنقودية في العديد من المواقع، بما فيها قارة، في ريف دمشق، في الفترة بين ٣ و٦ نيسان/أبريل.

١٠٦- وأُفرغت بلدات في شمال محافظتي حلب وإدلب من معظم المدنيين لتصبح مناطق عسكرية بحكم الأمر الواقع. وواضح أن بمقدور الحكومة اتخاذ مزيد من الاحتياطات لحماية المدنيين المتبقين في بلداتهم. ففي أيار/مايو، قبيل الهجوم على القصير، ألقت القوات الحكومية منشورات توصي فيها المدنيين بمغادرة المنطقة. وفي سياق الهجمات الحكومية، تبقى تلك الاحتياطات حالة شاذة.

١٠٧- ووردت روايات متعددة - من سكان سابقين في بلدات وأحياء تقع في أنحاء مختلفة في درعا والشعار والأشرفية (حلب) واليرموك (دمشق) - مفادها أن القناصة يستهدفون الأشخاص دون تمييز، موقعين ضحايا منهم نساء وأطفال.

١٠٨- وانتهكت القوات الحكومية باستمرار المبدأ الأساسي من مبادئ قوانين الحرب الذي يُلزمها بأن تميز في جميع الأوقات بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

١٠٩- ما زالت الجماعات المسلحة تعمل داخل المناطق المدنية، معرضة حياة المدنيين للخطر ومنتهكة الالتزامات القانونية الدولية المتمثلة في تجنب وضع أهداف عسكرية داخل المناطق المأهولة جداً بالسكان أو بالقرب منها. وتتخذ بعض الجماعات المسلحة الاحتياطات اللازمة لضمان سلامة السكان المدنيين. ففي ٦ شباط/فبراير، أنذر المقاتلون السكان في الطبقة (الرقة) بإخلاء المنطقة قبل هجوم عليها. وقبل الهجمات على القصير في أيار/مايو، ساعدت الجماعات المسلحة في إجلاء المدنيين.

١١٠- وسُجلت حالات معزولة قصفت فيها الجماعات المسلحة بلدات وقرى متذرعة في ذلك عادة بأن هجماتها موجهة ضد القوات الحكومية. ففي ٢٤ نيسان/أبريل و٤ و٦ أيار/مايو، أطلق لواء التوحيد وغرباء الشام وجبهة النصرة عشرات من قذائف الهاون

والصواريخ المحلية الصنع على نبل والزهراء (حلب)، مما أسفر عن وقوع الكثير من الضحايا المدنيين من بينهم ولد يبلغ من العمر ١٢ عاماً. وفي شباط/فبراير، أطلقت الجماعات المسلحة في مدينة حلب قذائف الهاون على المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة. وفي آذار/مارس، أطلقت جماعات قذائف الهاون على السيدة زينب والأحياء المجاورة في دمشق. وقصفت تلك الجماعات الفوعة (إدلب) طيلة عام ٢٠١٣. ويشكل الشيعة أغلبية سكان جميع المناطق التي تعرضت للهجمات. وتفيد التقارير بأن قناصة تابعين للجماعات المسلحة أطلقوا النار في اتجاه نبل والسيدة زينب طيلة مستهل عام ٢٠١٣، مما أدى إلى وقوع ضحايا مدنيين.

١١١- واستخدمت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة قذائف الهاون والصواريخ واستعانت بالقناصة دون تمييز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية، منفذة بذلك هجمات غير مشروعة.

٣- الجناة المجهولون

١١٢- استمر استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة (السيارات المفخخة عادة). ووقعت الهجمات كلها في دمشق إلا واحداً. وكان تفجير جامعة حلب في ١٥ كانون الثاني/يناير هو الهجوم الأول، وأسفر عن مقتل أكثر من ٨٠ شخصاً. وانفجرت قنابل في دمشق في ٢١ شباط/فبراير بالقرب من مقر حزب البعث وفي حي برزة؛ وفي مسجد الإيمان في ٢١ آذار/مارس؛ وبالقرب من البنك المركزي في ٨ نيسان/أبريل؛ وعلى مشارف وزارة الداخلية سابقاً في ٢٩ نيسان/أبريل؛ وفي وسط دمشق في ٣٠ نيسان/أبريل. ولم تعلن أي جهة مسؤوليتها عن التفجيرات.

١١٣- وباستثناء التفجير الذي وقع في حي برزة، حيث كان أغلبية الضحايا من الجنود، لم يتبين أن للتفجيرات هدفاً عسكرياً واضحاً. وبثت الهجمات الذعر بين السكان المدنيين. ويدل ارتفاع عدد القتلى والجرحى المدنيين على عدم الاكتراث للحياة الإنسانية.

١١٤- ومع تكاثر الفصائل المسلحة في الجمهورية العربية السورية، أصبح من الصعب على نحو متزايد تحديد منفذي هذه الهجمات. وفي الوقت الذي تشكل فيه هذه الأفعال جرائم بموجب القانون المحلي، فإنها يمكن أن تكون جرائم حرب إذا ثبت أن الجناة من طرفي النزاع.

باء- الأشخاص والأعيان المحميون على وجه التحديد

١- الأعيان التاريخية

١١٥- في ١٣ نيسان/أبريل، دُمرت مئذنة المسجد العمري في درعا التي يعود بناؤها إلى القرن السابع. وفي ٢٤ نيسان/أبريل، انهارت مئذنة المسجد الأموي في حلب التي بُنيت في القرن الثاني عشر، إثر تعرضها للقصف. وتبادلت القوات الحكومية والجماعات المسلحة المناهضة للحكومة الاتهامات في هذا الصدد.

١١٦- وتتعرض المعالم التاريخية للإتلاف والدمار في مختلف أنحاء الجمهورية العربية السورية. ولا يمتثل أي طرف في النزاع لالتزامه باحترام الممتلكات الثقافية وتفادي إلحاق الضرر بها في سياق العمليات العسكرية. وقد جعلت القوات الحكومية والجماعات المسلحة المناهضة للحكومة تلك المواقع عرضة للهجمات بوضع أهداف عسكرية فيها.

١١٧- وأقام الجيش قواعد في القلاع القديمة في حلب وحمص وحماة. وتتمركز الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة بمحاذاة القلعة في حلب، مما يجعلها عرضة لمزيد من الضرر. وفي معرة النعمان، في شمال غرب إدلب، اتخذت جماعة مسلحة مقرها في مركز لتجارة القوافل يعود إلى القرن السابع عشر، وأصبح متحفاً. ودُمرت القطع الأثرية الموجودة بجوار المركز بسبب القصف.

١١٨- وتضررت الآثار الرومانية في بصرى (درعا)، وكذلك البقايا الأثرية في مدينة تدمر الصحراوية القديمة. وتضررت واجهة الجدران الخارجية لقلعة الحصن، وهي قلعة صليبية في حمص، بسبب إطلاق الصواريخ. ووفقاً لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، تضررت خمسة من المواقع الأثرية العالمية الستة في البلد.

١١٩- وأدى النهب الذي يرتكبه أحياناً طرفا النزاع، إلى تدمير مواقع تاريخية. فقد أزيلت الفسيفساء البيزنطية في "المدن المنسية" في الشمال ومدينة أفاميا الرومانية. ويفيد الإنتربول بأن تمثالاً برونزياً آرامياً يعود إلى القرن الثامن قبل الميلاد قد سُرق من متحف حماة.

٢- الأعيان الدينية

١٢٠- في ١٧ كانون الثاني/يناير، قُصف مسجد كفر نبودة في حماة. وتلاه قصف مسجد بلال في الهبيط (إدلب) في ٢٧ كانون الثاني/يناير و٧ شباط/فبراير. وفي الهجوم الذي استهدف جديدة الفاضل (دمشق) في ٢١ نيسان/أبريل، أحرقت القوات الحكومية المسجد. وحيثما لم يكن للهجمات على المساجد أي هدف عسكري، فقد ارتُكبت جريمة الحرب المتمثلة في الهجوم على الأعيان المحمية.

١٢١- وفي مطلع كانون الثاني/يناير، عمد مقاتلون من جماعة مسلحة مناهضة للحكومة إلى نهب وتدمير مركز الحسينية، وهو مركز ديني شيعي في الطبقة (الرقة). وفي ١١ شباط/فبراير، نُهبت ودمرت كنيسة أرثوذكسية مجاورة. وارتكبت الجماعات المسلحة في الطبقة جريمة الحرب المتمثلة في الهجوم على الأعيان المحمية.

٣- المستشفيات والعاملون في القطاع الطبي

١٢٢- ما زال تعمُّد استهداف المستشفيات والعاملين في القطاع الطبي والحرمان من الحصول على الرعاية الصحية سمتين مقلقتين من سمات النزاع.

١٢٣- فقد قصفت القوات الحكومية المستشفيات الحكومية والميدانية في جاسم وطفس (درعا)، وعدرا (ريف دمشق)؛ والحجر الأسود واليرموك (دمشق)، والشعار والأنصاري (حلب). وتعرض بعض المستشفيات، مثل مستشفى زرزور في الأنصاري، للقصف مراراً. واستخدمت القوات الحكومية بعض المستشفيات الحكومية قواعد عسكرية. ويتمركز القناصة في مستشفى الحولة الذي وُضعت الدبابات والمدفعية عند مدخله.

١٢٤- وقد هوجم العاملون في القطاع الطبي. وبعض الأفراد العاملين في مستشفى زرزور هم في عداد المفقودين، وتفيد التقارير بأنهم محتجزون لدى المخابرات الجوية في حلب. وصدر أمر اعتقال ممرض يعمل في عيادة ميدانية في حمص لأنه قدم المساعدة الطبية إلى الجماعات المسلحة.

١٢٥- وفي حلب وحمص، وردت روايات بشأن رفض تقديم العلاج الطبي إلى الجرحى والمرضى لأسباب سياسية وطائفية. ويتجنب المدنيون التماس العلاج في المستشفيات التي تديرها الحكومة بسبب خوف مبرر من الاعتقال. وتحدث طبيب في مستشفى حلب عن اعتقال قوات الأمن الشبان الجرحى.

١٢٦- وارتكبت القوات الحكومية جريمة الحرب المتمثلة في مهاجمة الأعيان المحمية وجريمة الحرب المتمثلة في مهاجمة أعيان أو أشخاص يستخدمون الشعارات المميزة المبينة في اتفاقيات جنيف.

جيم- السلب وتدمير الممتلكات

١٢٧- يعمد طرفا النزاع إلى حرق المنازل ومحلات العمل ونهبها وسلبها بدعوى أنها "غنائم الحرب" أو انتقاماً من تقديم الدعم إلى الخصم. ويترك اللاجئون والمشردون داخلياً، الذين تتزايد أعدادهم باستمرار، ممتلكاتهم وراءهم، فيستولي عليها الجنود وأفراد الجماعات المسلحة.

١٢٨- وكثيراً ما تتعرض الأسر الفارة لسرقة متاعها القليل عند نقاط التفتيش أو من قِبل لصوص يستغلون انعدام القانون. وفي حين أن كميات كبيرة من الممتلكات قد دمرت نتيجة للقصف، يُسجَّل انتهاك إذا كانت هناك أسباب معقولة للاعتقاد أن استهداف ممتلكات الخصم كان متعمَّداً. والسلب وتدمير الممتلكات عمداً جريمتان من جرائم الحرب.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

١٢٩- أصبح نمطاً مألوفاً أن تعمد القوات الحكومية والشبيحة، في أعقاب القصف والهجمات البرية، إلى تأمين المنطقة وتفتيش المنازل. ويقوم أفرادها داخل المنازل بسرقة الأغراض الثمينة سواءً أكان أصحابها موجودين أم غائبين. وعند نقاط التفتيش، تُسرق سيارات وأموال الأشخاص القادمين من أحياء المعارضة المعروفة.

١٣٠- وأدى القتال الطويل في درعا إلى تشريد عشرات الآلاف من الأشخاص الذين تركوا منازلهم ومحلات عملهم بدون حراسة. وفي مدينة درعا وجاسم والمسيفرة والعباسية (في شباط/فبراير وآذار/مارس)، والصنمين وأم وليد (في نيسان/أبريل)، نُهبت منازل من يشتبه في تعاطفهم مع المعارضة. وفي حالات كثيرة، تُحرق المنازل ومحلات العمل بعد سرقتها.

١٣١- وفي مستهل نيسان/أبريل، عادت إحدى المشردات داخلياً إلى مترلها في ضواحي حماة بعد شهر من قصف القوات الحكومية قريتها ومداهمتها. ووجدت مترلها وسيارتها محروقين مثل باقي سيارات ومنازل جيرانها. أما الأغراض الأخرى، مثل أجهزة التلفزيون والأثاث، فقد نُهبت.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

١٣٢- خلال أعمال القتال التي شبّت في مدينة الرقة في آذار/مارس، فر الشيعة والعلويون ولم يعد معظمهم. وصادرت الجماعات المسلحة منازلهم، ونهبت ممتلكاتهم وباعت متاعهم. وتفشى نهب منازل الموالين للنظام في الطبقة بعد أن سيطرت عليها الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة، بما فيها جبهة النصرة، في شباط/فبراير. ونُهبت الكنيسة الأرثوذكسية ونُهب مترل أسقفها، ودُمر جزء كبير من ممتلكات الكنيسة.

١٣٣- وفي مخيم اليرموك (دمشق)، عمدت الجماعات المسلحة إما إلى سرقة السيارات والشاحنات أو إكراه المقيمين فيه على التخلي عنها. وفي حلب، تسرق الجماعات عند نقاط التفتيش المدنيين العلويين أو الشيعة.

١٣٤- وقد حاولت "الهيئة الشرعية" في حلب وجبهة النصرة في اليرموك وفي إدلب الحد من تلك السرقة باعتقال بعض أفراد الجماعات المتورطين فيها أو طردهم.

١٣٥- وارتكبت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة والميليشيات التابعة للحكومة جريمتي الحرب المتمثلتين في سلب الممتلكات وتدميرها.

دال- الأسلحة غير المشروعة

١٣٦- مع تصاعد النزاع، بات احتمال استخدام الأسلحة الكيميائية يثير قلقاً بالغاً. وتشمل الأسلحة الكيميائية المواد والذخائر والأجهزة الكيميائية السمية والمعدات ذات الصلة على النحو المحدد في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. وينطبق في هذا الصدد أيضاً بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية، الذي صدقت عليها الجمهورية العربية السورية. واستخدام الأسلحة الكيميائية محظور في جميع الظروف بموجب القانون الإنساني الدولي العرفي، وهو جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي.

١٣٧- وتملك الحكومة عدداً من الأسلحة الكيميائية. ولا يقتصر الخطر على استخدام الحكومة نفسها تلك الأسلحة، بل يتعلق أيضاً بمراقبة تلك الأسلحة في حال وقعت تحت سيطرة قيادة منشقة أو أي قوى أخرى تابعة لها.

١٣٨- ويمكن أن تحصل الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة على الأسلحة الكيميائية وتستخدمها. وتشمل تلك الأسلحة العوامل المؤثرة على الأعصاب، وإن لم تكن هناك أدلة دامغة على أن هذه الجماعات تملك تلك الأسلحة أو أجهزة إطلاقها.

١٣٩- ووردت مزاعم بشأن استخدام الطرفين الأسلحة الكيميائية، يتهم معظمها القوات الحكومية. وثمة أسباب معقولة للاعتقاد أن كميات محدودة من المواد الكيميائية السمية قد استُخدمت في أربع هجمات – على خان العسل (حلب)، في ١٩ آذار/مارس؛ والعتيبة (دمشق)، في ١٩ آذار/مارس؛ وحي الشيخ مقصود (حلب)، في ١٣ نيسان/أبريل؛ وسراقب (إدلب)، في ٢٩ نيسان/أبريل. ولم يتسن، بناءً على الأدلة المتاحة، تحديد العوامل الكيميائية المستخدمة أو أجهزة إطلاقها أو الفاعلين تحديداً دقيقاً. ولا يزال التحقيق جارياً أيضاً في حوادث أخرى.

١٤٠- ولا يمكن التوصل إلى استنتاجات نهائية – ولا سيما في غياب هجوم واسع النطاق – إلا بعد اختبار عينات مأخوذة مباشرة من الضحايا أو من موقع الهجوم المزعوم. ولذلك من الأهمية بمكان أن تُتاح لفريق الخبراء، الذي يقوده البروفيسور سيلستروم وشُكّل في إطار الآلية التي أنشأها الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية أو السمية، إمكانية الوصول التام إلى مختلف أنحاء الجمهورية العربية السورية.

هاء- عمليات الحصار

١٤١- أصبح فرض الحصار جزءاً من ترسانة طرفي النزاع. وقد فرضت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة الحصار بانتظام في جميع أنحاء البلد، آسرة المدنيين في منازلهم بالتحكم في إمدادات الغذاء والماء والدواء والكهرباء. وفي بعض الحالات، اعتمدت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة بدورها هذا التكتيك.

١٤٢- وتحظر قوانين الحرب استخدام التجويع أسلوباً من أساليب الحرب حظراً صريحاً. ففي سياق الحصار، يجب أن يُسمح للسكان بمغادرة المكان، ويجب على الطرف المحاصِر أن يسمح بحرية مرور المواد الغذائية والإمدادات الأساسية الأخرى. ويجب على طرفي النزاع أن يسهلا الإغاثة الإنسانية ويسمحا بمرورها بدون عوائق.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

١٤٣- تحاصر القوات الحكومية المناطق التي يوجد فيها عدد كبير من الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة، وذلك لاحتواء قواتها العملياتية وإجبارها على الانسحاب. وشُدد الحصار المفروض على اليرموك (دمشق) في كانون الثاني/يناير. وتخضع إمدادات الغذاء والدواء

لسكانه المتبقين وعددهم ١٠ ٠٠٠ شخص لتقنين شديد، إذ لا تتلقى كل أسرة سوى كيسين من الخبز أياً كان عدد أفرادها. ويخلِّف الحصار المفروض منذ مدة طويلة على قرى الحولة (حمص) عواقب مروعة على حياة المدنيين المحاصرين فيها. فقد شهد أحد سكانها السابقين موت طفل من سوء التغذية، وذكر أن نقص الغذاء قد أثر في المرضعات. ولا يمكن إجلاء المرضى والجرحى من الحولة، وأجبر نقص الأدوية في المستشفى الميداني الأطباء على اللجوء إلى تدابير يائسة، منها بتر الأطراف.

١٤٤- وفي إطار تكتيك الاستنزاف، تفرض القوات الحكومية الحصار أيضاً على البلدات والقرى التي تعتقد أنها تتعاطف مع المعارضة أو تؤوي مقاتلي الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. فقد تعرضت أماكن الإقامة الواقعة في جنوب درعا للحصار، حيث قطعت القوات الحكومية إمدادات الغذاء والكهرباء والوقود والماء والإمدادات الطبية. وحوصرت بلدة الشجرة قرب درعا من شباط/فبراير إلى نيسان/أبريل، في أعقاب قصف مكثف دفع العديد من الأشخاص إلى الفرار. وحاصرت القوات الحكومية من تبقى من المدنيين، مما يشير إلى وجود عنصر عقابي في الحرمان من الحصول على الغذاء والدواء. ويبدو ذلك الحصار متعمَّداً لجعل ظروف العيش لا تطاق، فيضطر المدنيون إلى الفرار ويصبح مقاتلو الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة أهدافاً عسكرية واضحة.

١٤٥- وأُحكم الحصار أيضاً حول البلدات الموجودة في مواقع استراتيجية، وأُغلقت للحيلولة دون تسرب المعارضة المسلحة. وتعاونت اللجان الشعبية مع القوات العسكرية فمنعت دخول الإمدادات الغذائية إلى نوى (درعا) والكسوة وقطنا (دمشق).

١٤٦- وفرضت القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة أنواع الحصار على البلدات دون الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

١٤٧- حاصرت الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة جيوب الشيعة في المناطق ذات الأغلبية السنية، بدعوى إيوائها قوات عسكرية حكومية. فقد حاصرت تلك الجماعات في حلب نبل والزهراء، منذ تموز/يوليه ٢٠١٢، مانعةً الغذاء والوقود والإمدادات الطبية عن ٠٠٠ ٧٠ مقيم فيها. ومع اشتداد الحصار في الأشهر الأخيرة، بدأ السكان، وبخاصة النساء والأطفال، يعانون من سوء التغذية. ولا يمكن للجرحى والمرضى تلقي العلاج الطبي. أما الأشخاص الذين يحاولون مغادرة قراهم فغالباً ما يُختطفون أو يُحتجزون رهائن طلباً للفدية أو يُقتلون.

١٤٨- وتنتهك الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة بنهجها المتبع في فرض الحصار التزاماتها بموجب القانون الإنساني الدولي.

واو- التشريد القسري

١٤٩- بات مئات الآلاف من المدنيين في الجمهورية العربية السورية متنقلين باستمرار بحثاً عن ملاذات آمنة ما انفكت تتضاءل. ويفر كثير منهم من عمليات القصف الجوي والهجمات البرية التي تشنها القوات الحكومية. ويفر آخرون - وأغلبهم، ولكن ليس جميعهم، من العلويين والشيعة والدروز والمسيحيين - من هجمات الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة. وقد سُجلت في هذا السياق حالات محددة من التشريد القسري.

١٥٠- ففي آذار/مارس ونيسان/أبريل، التمس مدنيون مشردون داخلياً - معظمهم من محافظة حمص - اللجوء إلى دير عطية، وهي بلدة تقع في شمال دمشق. وفي الفترة من ١٩ إلى ٢٣ نيسان/أبريل، قصفت القوات الحكومية دير عطية، وبعثت برسالة إلى سلطات البلدة تدعوها فيها إلى إجبار المشردين داخلياً على مغادرتها وإلا هجمت عليها. وفي أواخر نيسان/أبريل، أبلغ مكتب بلدية دير عطية المشردين بضرورة الرحيل في مهلة أقصاها أربعة أيام قبل أن تُقطع عنهم حصتهم من إمدادات الخبز. وبعيد ذلك، نزح المشردون داخلياً، وكثير منهم من مدينة حمص والقصير، نزوحاً جماعياً من دير عطية.

١٥١- ويشكل القصف العشوائي للمواقع المدنية هجوماً على السكان المدنيين. وتنتشر تلك الهجمات على نطاق واسع في الجمهورية العربية السورية، وتنفذها القوات الحكومية عملاً بسياسة منظمة. والمسؤولون عن التشريد القسري لملتمسي اللجوء في دير عطية إنما فعلوا ذلك عن علم بتلك الهجمات، مما يشكل جريمة ضد الإنسانية. وقد ارتُكبت أيضاً جريمة الحرب المتمثلة في تشريد المدنيين.

خامساً- المساءلة

١٥٢- اقتنعت اللجنة، بناءً على استعراض الأدلة التي جُمعت منذ كانون الثاني/يناير، بأن خطورة الجرائم التي ارتكبتها القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة والجماعات المسلحة المناهضة للحكومة، وانتشار تلك الجرائم، واستمرار ارتكابها بمعدلات مخيفة، كلها عوامل تعزز ما أوصت به اللجنة من ضرورة الإحالة إلى القضاء على المستويين الوطني والدولي.

١٥٣- ولم تشمل المناقشات بشأن آفاق عقد مؤتمر دولي أي إشارة إلى قضية المساءلة. وفي حين أن تلك الجهود الدبلوماسية يمكن أن تمثل خطوة هامة نحو الخروج من المأزق في الجمهورية العربية السورية، فإن ضرورة وقف العنف لا يمكن أن تحجب حقيقة استحالة التوصل إلى سلام دائم بدون عدالة.

١- القوات الحكومية والميليشيات التابعة للحكومة

١٥٤- تفيد روايات متسقة ومؤكدة بأن القوات الحكومية اقترفت، خلال الفترة قيد الاستعراض، انتهاكات جسيمة لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف، مرتكبة جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. وتتسم الانتهاكات الموثقة باتساقها واتساع نطاقها، وتدل على وجود سياسة منسقة ينفذها قادة الجيش والحكومة.

١٥٥- ولم تُبذل جهود محلية مقنعة للتحقيق في هذه الجرائم أو تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة. ويتحمل المجتمع الدولي أيضاً عبء فشله في ضمان مساءلة الجناة.

٢- الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة

١٥٦- تشير الأدلة التي جُمعت إلى أن عدداً من أفراد الجماعات المناهضة للحكومة ارتكبوا جرائم حرب منتهكين التزاماتهم بموجب المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف. وأذن الاستيلاء على الرقة في آذار/مارس بفترة من انعدام القانون في سلوك الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة التي لجأت إلى العنف لتثبيت سلطتها. وتقاعس قادة الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة على الدوام عن اتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة، بل شاركوا، في معظم الحالات، مشاركة مباشرة في ارتكاب الجرائم.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

١٥٧- ينطوي المأزق السياسي الذي بات يتسم به رد المجتمع الدولي على الحرب في الجمهورية العربية السورية على تكلفة بشرية. فقد أدى يأس أطراف النزاع إلى بلوغ مستويات جديدة من القسوة والوحشية، عززها ازدياد توفر الأسلحة. ويعيق ازدياد عمليات توريد الأسلحة آفاق التوصل إلى تسوية سياسية للنزاع، ويساهم في تكاثر العناصر المسلحة وطنياً وإقليمياً، وتترتب عليه عواقب وخيمة في صفوف المدنيين.

١٥٨- ويتفاقم تآكل الدولة والسلطة السياسية في أجزاء من البلد بسبب الطبيعة المتعنتة لمختلف الأطراف التي تدعي السيطرة على أراضي البلد. ويعاني السوريون، أكثر فأكثر، الضرر والتشريد واليأس. ويحتدم القتال في بؤر التوتر الرئيسية، فيتعمق الانقسام الطائفي ويمتد إلى البلدان المجاورة.

١٥٩- وليس هناك حل عسكري رغم تغير طبيعة النزاع باستمرار. ولن ينتهي النزاع إلا من خلال عملية سياسية شاملة للجميع. ويجب على المجتمع الدولي أن يعطي الأولوية لنزع فتيل الحرب ويعمل في إطار البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل من أجل سوريا (بيان جنيف)[٧].

(٧) A/66/865-S/2012/522.

١٦٠- وجميع الأطراف ملزمة باحترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وتقع عليها وعلى داعميها مسؤولية الالتزام بالتوصل إلى حل سلمي.

١٦١- ولا بد من تأكيد المساءلة مجدداً على جميع المستويات.

١٦٢- وينبغي إتاحة المجال باستمرار لوصول المساعدات الإنسانية وتوسيع نطاقها، في إطار التزام تام من جميع الأطراف.

١٦٣- وتكرر لجنة التحقيق التوصيات المقدمة في تقاريرها السابقة، وتبرز التوصيات الواردة أدناه.

١٦٤- توصي اللجنة المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) أن يدعم عملية السلام القائمة على بيان جنيف وعمل الممثل الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية بشأن سوريا؛

(ب) أن يضمن إجراء أي تفاوض بشأن السلام في إطار القانون الدولي، مع الاعتراف بالحاجة الملحة إلى الإحالة إلى القضاء على المستويين الوطني والدولي؛

(ج) أن يلتزم بضمان المحافظة على الأدلة المادية على الانتهاكات والجرائم الدولية لحماية حق الشعب السوري في معرفة الحقيقة؛

(د) أن يضع حداً لتصعيد النزاع بتقييد عمليات التزويد بالأسلحة، ولا سيما في ضوء الخطر الجلي المتمثل في استخدام الأسلحة لارتكاب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي؛ ويجب على الدول التي لها تأثير على أطراف النزاع أن تتخذ خطوات حقيقية وملموسة للحد من النفوذ المتزايد للفصائل المتطرفة؛

(هـ) أن يواصل ويزيد التمويل للوكالات الإنسانية والعمليات الإنسانية داخل البلد، ويساعد البلدان المجاورة المتأثرة بالوضع، ويوفر مبلغ ١,٥ مليار دولار من المساعدات المتعهد به في مؤتمر المانحين الذي عُقد في الكويت في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

١٦٥- وتوصي اللجنة الطرفين بما يلي:

(أ) أن يرفضا الخطاب الطائفي كتكتيك حربي؛

(ب) أن يلتزما بضمان الحفاظ على الأدلة المادية على الانتهاكات والجرائم الدولية لحماية حق الشعب السوري في معرفة الحقيقة؛

(ج) أن يسمحا للمنظمات الإنسانية بالوصول الفوري والتام إلى جميع المناطق المتأثرة بالقتال.

١٦٦- وتوصي اللجنة حكومة الجمهورية العربية السورية بما يلي:

(أ) أن تشارك مشاركةً بناءةً في عملية السلام مسترشدة بالالتزام بحقوق الإنسان والديمقراطية ورغبة حقيقية في تحقيق السلام؛

(ب) أن تسمح للجنة التحقيق والآلية التي أنشأها الأمين العام للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية والبيولوجية أو السمية بدخول البلد وإجراء التحقيقات اللازمة؛

(ج) أن تحترم حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتتمسك بالمبادئ الأساسية مثل ضرورة منع الهجمات العشوائية على السكان.

١٦٧- وتوصي اللجنة الجماعات المسلحة المناهضة للحكومة بما يلي:

(أ) أن تنضم إلى عملية السلام بروح بناءة، بالتعبير عن موقف موحد يسترشد بالتزامات مشتركة؛

(ب) أن ترفض العناصر المتطرفة وتُرغم الجماعات كافة على احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

١٦٨- وتوصي اللجنة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وغيرها من وكالات الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) أن توطد وجود المفوضية في المنطقة، بالتنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى، في مساعيها من أجل السلام والديمقراطية وحقوق الإنسان؛

(ب) أن تعزز حماية المدنيين من خلال وجود فعلي ومشترك بين وكالات الأمم المتحدة في البلد.

١٦٩- وتوصي اللجنة مجلس حقوق الإنسان بما يلي:

(أ) أن يؤيد توصيات اللجنة وإمكانية وصولها إلى مجلس الأمن؛

(ب) أن يحيل تقرير اللجنة إلى مجلس الأمن عن طريق الأمين العام.

١٧٠- وتوصي اللجنة الجمعية العامة بما يلي:

(أ) أن تدعم عمل اللجنة وتدعوها إلى تقديم تحديثات منتظمة؛

(ب) أن تؤيد توصيات اللجنة وتمارس نفوذها من أجل التوصل إلى حل سلمي للبلد.

١٧١- **وتوصي اللجنة مجلس الأمن بما يلي:**

(أ) **أن يدعم عمل اللجنة ويتيح لها إمكانية الوصول إلى المجلس لتقديم معلومات دورية عن المستجدات؛**

(ب) **أن يسهل ويدعم عملية لتحقيق السلام الشامل في البلد، تشارك فيها جميع الجهات المعنية مشاركة كاملة؛**

(ج) **أن يلتزم بضمان مساءلة المسؤولين عن الانتهاكات، بما في ذلك إمكانية إحالتهم إلى القضاء الدولي.**

Annex I

[English only]

Correspondence with the Government of the Syrian Arab Republic

NATIONS UNIES
HAUT COMMISSARIAT AUX
DROITS DE L'HOMME

UNITED NATIONS
HIGH COMMISSIONER FOR
HUMAN RIGHTS

Tel: 41-22-9179989, Fax: 41-22-9179007

Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic
established pursuant to United Nations Human Rights Council Resolutions S-17/1, 19/22, 21/26, and 22/24

The Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic presents its compliments to the Permanent Mission of the Syrian Arab Republic to the United Nations Office in Geneva and specialized institutions in Switzerland.

The Human Rights Council has extended the mandate of the Commission for a period of one year by resolution 22/24. As a new phase of its work begins, the Commission wishes to express once again its full commitment to the principles of independence, impartiality and objectivity, as well as its sincere willingness to cooperate with the Government of the Syrian Arab Republic. The Commission reiterates its request to access the country in order to conduct its investigations.

The Commission acknowledges the Government of the Syrian Arab Republic as a central source of information regarding incidents that have occurred on Syrian territory and fall under the mandate of the Commission. To advance the investigation, the Commission seeks information with regard to five specific incidents set out below. Investigations into these incidents are on-going and the Commission intends to present its findings at the twenty-third session of the Human Rights Council in May/June 2013. All information provided by the Government of the Syrian Arab Republic will be taken into account.

The Commission avails itself of this opportunity to extend to the Permanent Representative of the Syrian Arab Republic to the United Nations Office in Geneva and specialized institutions in Switzerland, assurances of its highest consideration.

HUMAN RIGHTS UNITED NATIONS

28 March 2013

Permanent Mission of the
Syrian Arab Republic to the
United Nations Office in
Geneva and specialized
institutions in Switzerland
Geneva, Switzerland

1

NATIONS UNIES
HAUT COMMISSARIAT AUX
DROITS DE L'HOMME

UNITED NATIONS
HIGH COMMISSIONER FOR
HUMAN RIGHTS

Tel: 41-22-9179989, Fax: 41-22-9179007

Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic
established pursuant to United Nations Human Rights Council Resolutions S-17/1, 19/22, 21/26, and 22/24

1) The Commission has noted the explosion at the Iman mosque in Damascus on 21 March 2013, and the numerous deaths and injuries caused. In seeking to establish the facts of the attack, our investigation would be considerably aided by any information regarding the criminal investigation undertaken by Syrian law enforcement agencies, including any forensic findings.

2) The Commission is investigating allegations of the use of chemical weapons in Khan al-Asal in Aleppo province on 19 March 2013. We welcome and support the UN Secretary General's Mechanism (SGM) for the investigation of an alleged use of chemical, biological and toxin weapons, as mandated by the UN General Assembly in its resolution 42/37C of 1987 and reaffirmed by the UN Security Council through its resolution 620 (1988). The Commission looks forward to the findings of the SGM, and welcomes any information from the competent organs of the Syrian Arab Republic regarding the alleged use of chemical weapons.

3) The Commission is investigating the 15 January 2013 attack on Al Haswiya, Homs, which reportedly resulted in the deaths of scores of people. In its most recent update (A/HRC/22/CRP.1), the Commission noted that the investigation into this incident is on-going. In order to establish the facts of the attack in Al Haswiya, information regarding the victims of the attack, eyewitness testimony, forensic findings regarding the nature of victim's injuries, the pattern of the attack and any other information that could be of relevance would be welcome. The Commission is already in possession of footage from media and online sources, yet being unable to access the crime scene, we would welcome any information from your law enforcement, judicial or military organs regarding the scene of the incident and any analysis of the events.

4) The Commission has received footage from the Permanent Mission of the Russian Federation in Geneva depicting the beheading of two victims, one of which is beheaded by a child. From initial investigations and information gathered from other sources, the case appears to be related to allegations of the beheading of Colonel Fou'ad Abd al-Rahman and Colonel Izz al-Din Badr in Dayr az Zawr, following their kidnapping in August 2012. The Commission is seeking to verify the date and location of the incident. Moreover, the Commission continues to investigate the impact of armed group conduct on children and the alleged

NATIONS UNIES
HAUT COMMISSARIAT AUX
DROITS DE L'HOMME

UNITED NATIONS
HIGH COMMISSIONER FOR
HUMAN RIGHTS

Tel: 41-22-9179989, Fax: 41-22-9179007

Independent International Commission of Inquiry on the Syrian Arab Republic
established pursuant to United Nations Human Rights Council Resolutions S-17/1, 19/22, 21/26, and 22/24

use, conscription and enlistment of children by armed groups. Any additional information that the competent organs of the Syrian Government may have on this incident are also welcome.

5) The Commission's most recent report (A/HRC/22/59), in Annex XI, paragraphs 26 - 28, reported on Syrian Government conduct of hostilities on 4 and 10 August 2012 in Tal Rifaat, Aleppo.

The investigation determined that the attacks were carried out near Al-Shaheed Mohamed Aboud School in Tal Rifaat, which fighters from an armed group calling itself the Free Syrian Army (FSA) had been using as accommodation.

In establishing the legality of the attack, the Commission stated in its report,

"On 4 August, the house of the Elbaw family was hit around 6:00 by a "barrel bomb" dropped from a fighter jet, killing seven persons, including women and children. The commission was unable to ascertain whether the aerial bombardment of the Elbaw family house was excessive in relation to the concrete and direct overall military advantage of attacking the nearby school, which was used by the FSA, and is thus unable to find sufficient grounds that the attack was disproportionate."

The Commission requests that the competent organs of the Government of the Syrian Arab Republic provide information regarding the targeting assessment undertaken in the conduct of aerial hostilities on Tal Rifaat in August 2012. In order to conduct an assessment of the proportionality of the attack, information regarding the assessment that was made on the day of the attack regarding the concrete and direct overall military advantage of attacking Al-Shaheed Mohamed Aboud School, which was used by the FSA would be needed. The Commission is also grateful for any information regarding the guiding procedures employed by the Air Force and military forces in ensuring the proportionality in their conduct of hostilities. Finally, information concerning any precautions that were taken in order to minimize the impact of the attack on the civilian population would be most welcome.

Annex II

[English only]

Map of the Syrian Arab Republic